الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/RES/54/189 A-B
14 February 2000

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
البند ٢٠(و) و ٥٠ من جدول الأعمال

قراران اتخذتهما الجمعية العامة

[دون الإحالة الى لجنة رئيسية (A/54/L.58)]

١٨٩/٥٤ - المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها؛ والحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين

ألف

الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٨٨/٥٠ باء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ١٩٥/٥١ باء المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، و ٢١١/٥٢ باء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، و ٢٠٣/٥٣ ألف المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨،

وإذ تشير أيضا إلى قرارات مجلس الأمن ١١٩٣ (١٩٩٨) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٨، و ١٢١٤ (١٩٩٨) المؤرخ ٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، و ١٢٦٧ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، وجميع بيانات رئيس مجلس الأمن بشأن الحالة في أفغانستان،

وإذ تلاحظ جميع الإعلانات الصادرة حديثا عن المشاركين في الاجتماعات الإقليمية الدولية وعن المنظمات الدولية بشأن الحالة في أفغانستان،

وإذ تؤكد من جديد التزامها القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية، وإذ تحترم تراثها المتعدد الثقافات والأعراق الضارب في التاريخ،

واقتناعا منها بأنه لا سبيل إلى تسوية الصراع الأفغاني بالوسائل العسكرية، وأن التسوية السياسية التي تهدف إلى إقامة حكومة ذات قاعدة عريضة، ومتعددة الأعراق، وذات طابع تمثيلي كامل ومقبولة لدى الشعب الأفغاني هي السبيل الوحيد الذي يفضي إلى إحلال السلام وتحقيق المصالحة،

وإذ تشدد على أهمية عدم التدخل بجميع أشكاله في الشؤون الداخلية لأفغانستان، وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار جميع أشكال الدعم الخارجي الذي يطيل أمد الصراع ويزيده أوارا،

وإذ تعرب عن قلقها الشديد لفشل جميع الأطراف الأفغانية، ولا سيما الطالبان، في إنهاء الصراع الذي يهدد الاستقرار والسلام في المنطقة تهديدا خطيرا، وإذ ترحب برغبة الجبهة المتحدة في إجراء حوار مع الطالبان من أجل التوصل إلى حل للمشاكل التي يعاني منها البلد،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الطابع العرقي المتزايد للصراع، وإزاء التقارير التي تفيد بممارسة الاضطهاد على أساس الأصل العرقي والمعتقد الديني، وبسبب ما ينطوي عليه ذلك من تهديد لوحدة الدولة الأفغانية،

وإذ تدين بقوة التصعيد الحاد لهذا الصراع، وبخاصة عقب الهجوم الجديد الذي شنته الطالبان في تموز/يوليه ١٩٩٩، بعد أسبوع واحد فقط من اجتماع مجموعة "الستة زائد اثنان" في طشقند، ورغم النداءات المتكررة التي وجهها مجلس الأمن، والمحاولات المستمرة التي بذلها المبعوث الخاص للأمين العام إلى أفغانستان من أجل تفادي وقوع هذا الهجوم من جانب الطالبان،

وإذ تلاحظ مع القلق ما نجم عن ذلك من تفاقم المعاناة الهائلة التي يعيشها الشعب الأفغاني، الأمر الذي سبب خسائر فادحة في أرواح البشر، وأسفر عن عمليات إعدام بإجراءات موجزة، وعرّض المدنيين إلى إساءة المعاملة المتعمدة والاعتقال التعسفي، وأدى إلى تدفق اللاجئين، والاستعانة بالجنود الأطفال، والتحرُّش بالمدنيين الأبرياء وتشريدهم بالقوة، وتدمير واسع النطاق،

وإذ تعرب عن قلقها الشديد إزاء الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان وإزاء خرق القانون الإنساني الدولي في أفغانستان، حسبما يتجلى من التقارير التي تفيد بوقوع عمليات قتل جماعي وفظائع يرتكبها المتحاربون ضد المدنيين وأسرى الحرب، بما في ذلك ما خلص إليه تقرير فريق الأمم المتحدة للتحقيق في

أفغانستان، والمقدم من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان[1]، من وقوع انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في أفغانستان عامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨،

وإذ تلاحظ مع الجزع تشريد الطالبان للسكان المدنيين، ولا سيما النساء والأطفال، على نطاق واسع في السهول الشمالية، وكذلك التدمير العشوائي لديار هؤلاء السكان وأراضيهم الزراعية، مما يحرمهم من مصدر الدخل،

وإذ تعرب عن قلقها الشديد إزاء التقارير المستمرة والمدعومة بالأدلة التي تفيد بارتكاب انتهاكات متكررة لحقوق الإنسان موجهة ضد النساء والبنات، بما في ذلك جميع أشكال التمييز ضدهن، وبخاصة في المناطق التي تسيطر عليها الطالبان،

وإذ تدين بقوة قيام ميليشيا الطالبان باعتقال القنصل العام لجمهورية إيران الإسلامية، وقتل دبلوماسيين إيرانيين وأحد الصحفيين في مزار شريف، وإذ تشدد على أن هذه التصرفات غير المقبولة، التي تشكل انتهاكات صارخة للقانون الدولي المعترف به، يجب ألا تفلت من العقاب،

وإذ تشعر بالانزعاج البالغ لاستمرار استخدام الأراضي الأفغانية، ولا سيما المناطق الواقعة تحت سيطرة الطالبان، لتجنيد وإيواء وتدريب الإرهابيين، بمن فيهم الإرهابيون الدوليون، وللتخطيط لأعمال الإرهاب داخل أفغانستان وخارجها،

وإذ تشعر بالانزعاج البالغ أيضا لاستمرار استخدام الأراضي الأفغانية، ولا سيما المناطق الواقعة تحت سيطرة الطالبان، لزراعة المخدرات والاتجار بها بصورة متزايدة، وكذلك للزيادة الكبيرة التي طرأت على الإنتاج غير المشروع للأفيون، مما يسهم في قدرة الأفغان على ممارسة الحرب، ويفضي إلى عواقب خطيرة يمتد أثرها إلى جيران أفغانستان ومناطق أخرى أبعد منها بكثير،

وإذ تكرر تأكيد أن الأمم المتحدة، كوسيط معترف به من الجميع ومحايد، يجب أن تواصل القيام بالدور المحوري في الجهود الدولية الرامية إلى التوصل إلى حل سلمي للصراع الأفغاني،

وإذ تعرب عن تقديرها للجهود التي تبذلها في هذا الصدد بعثة الأمم المتحدة الخاصة إلى أفغانستان، والمبعوث الخاص للأمين العام إلى أفغانستان، وإذ تلاحظ مع القلق أن أنشطة المبعوث الخاص للأمين العام، بعد سنوات من التفاوض المستمر، قد ُجمّدت نتيجة لعدم إبداء أطراف النزاع قدرا كافيا من التعاون معه،

---

(١) A/54/626، المرفق، الفرع العاشر.

وإذ تحيط علما وترحب بالاجتماع الذي عقدته مجموعة "الستة زائد إثنان" في طشقند، يومي ١٩ و ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، برعاية الأمم المتحدة، وبمشاركة ممثلي الأطراف الأفغانية المتحاربة، وبإعلان طشقند الخاص بالمبادئ الأساسية لتسوية الصراع في أفغانستان بالوسائل السلمية[٢]، الذي اعتمد في ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٩، وكذلك باجتماع العمل الذي عقدته مجموعة "الستة زائد إثنان" على مستوى وزراء الخارجية في نيويورك، في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩،

وإذ تأسف لما أشارت إليه تقارير الأمين العام الصادرة مؤخرا من أن مجموعة "الستة زائد اثنان" لم تترك بعد الأثر المطلوب على الأطراف المتحاربة في أفغانستان،

وإذ ترحب بالصلات القائمة بين بعثة الأمم المتحدة الخاصة إلى أفغانستان ومختلف الأطراف والشخصيات الأفغانية غير المتحاربة، وإذ تؤيد نداءات هذه الأطراف الأفغانية المستقلة الداعية إلى إنهاء القتال، وأي مقترحات يمكن أن تعزز قضية السلام، بما في ذلك الاجتماع الذي عقدته في روما في الفترة من ٢٢ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ مجموعة من الشخصيات الأفغانية، بهدف عقد جمعية كبرى حقيقية من أجل العمل على التوصل إلى تسوية سياسية،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام[٣]، وتؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة فيه؛

٢ - **تؤكد** أن الأطراف الأفغانية تتحمل المسؤولية الرئيسية عن التوصل إلى حل سياسي للصراع، وتحثها جميعا على الاستجابة للنداءات المتكررة التي وجهتها الأمم المتحدة من أجل إحلال السلام؛

٣ - **تهيب** بجميع الأطراف الأفغانية، ولا سيما الطالبان، أن توقف فورا جميع أعمال القتال المسلح، وأن تتخلى عن استخدام القوة، وأن تشرع، دون تأخير أو شروط مسبقة، في إجراء حوار سياسي تحت رعاية الأمم المتحدة بهدف التوصل إلى تسوية سياسية دائمة للصراع عن طريق إقامة حكومة ذات قاعدة عريضة، ومتعددة الأعراق، وذات طابع تمثيلي كامل، تحمي حقوق جميع الأفغان وتحترم الالتزامات الدولية لأفغانستان؛

---

(٢) A/54/174-S/1999/812، المرفق؛ وانظر: **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الرابعة والخمسون، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٩٩**، الوثيقة S/1999/812.

(٣) A/54/536-S/1999/1145؛ وانظر: **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الرابعة والخمسون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩**، الوثيقة S/1999/1145.

٤ - ترحب بالاجتماعات التي عقدتها الأطراف الأفغانية فيما بينها، في عشق أباد، في بداية عام ١٩٩٩، وفي طشقند في تموز/يوليه ١٩٩٩، وتحث جميع الأطراف الأفغانية على اتخاذ مزيد من تدابير بناء الثقة بغية استئناف المحادثات المباشرة فيما بين الأطراف الأفغانية؛

٥ - تحث الطالبان وسائر الأطراف الأفغانية على الامتناع عن القيام بجميع أعمال العنف ضد المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال؛

٦ - تدين بشدة التصعيد الحاد للصراع، وبخاصة إثر الهجوم الجديد الذي شنته الطالبان في تموز/يوليه ١٩٩٩؛

٧ - تلاحظ مع الأسى التقارير التي تفيد بأن ما يتراوح بين ألفين وخمسة آلاف من المواطنين غير الأفغان، معظمهم من المدارس الدينية وبعضهم لا يزال في طور الطفولة، يشاركون في القتال الدائر في أفغانستان، في صفوف قوات الطالبان بصفة رئيسية؛

٨ - تدين بشدة استمرار تقديم الدعم العسكري الأجنبي للأطراف الأفغانية دون هوادة طيلة عام ١٩٩٩، وتهيب بجميع الدول أن تمتنع تماما عن ممارسة أي تدخل من الخارج وأن توقف على الفور توريد الأسلحة أو الذخيرة، أو المعدات العسكرية، أو تقديم التدريب أو أي دعم عسكري آخر لجميع أطراف الصراع في أفغانستان؛

٩ - تهيب بجميع الدول أن تتخذ تدابير حازمة لمنع أفرادها العسكريين من تخطيط أي عمليات قتالية في أفغانستان والاشتراك فيها، وأن تقوم فورا بسحب أفرادها، وأن تكفل وقف إمدادات الذخيرة وغيرها من المواد المستخدمة في الحرب؛

١٠ - تكرر تأكيد موقفها الداعي إلى ضرورة أن تواصل الأمم المتحدة أداء دورها المحوري والمحايد في الجهود الدولية الرامية إلى إيجاد حل سلمي للصراع الأفغاني؛

١١ - تعيد تأكيد تأييدها التام للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة من أجل تيسير العملية السياسية الرامية إلى تحقيق أهداف المصالحة الوطنية وإيجاد تسوية سياسية دائمة بمشاركة جميع أطراف الصراع وجميع قطاعات المجتمع الأفغاني، وتؤيد تماما بصفة خاصة الجهود الشاملة التي يبذلها الأمين العام، والمبعوث الخاص للأمين العام إلى أفغانستان، وجهود بعثة الأمم المتحدة الخاصة إلى أفغانستان؛

١٢ - **تؤيد** اعتزام الأمين العام أن يعزز بعثة الأمم المتحدة الخاصة إلى أفغانستان ضمانا لدورها الرئيسي في الاضطلاع بأنشطة الأمم المتحدة لصنع السلام في أفغانستان، وذلك بصفة خاصة عن طريق تعيين رئيس جديد للبعثة، ونقل مكتبها الرئيسي تدريجيا إلى كابـُل، وزيادة وجودها في البلدان المجاورة؛

١٣ - **تؤيد أيضا** اعتزام الأمين العام مضاعفة الجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة الخاصة إلى أفغانستان من أجل التوصل إلى تسوية سياسية دائمة وعادلة عن طريق تيسير التوصل إلى اتفاق فوري ودائم لوقف إطلاق النار، واستئناف الحوار بين الأطراف الأفغانية، وبدء عملية تفاوض تؤدي إلى تشكيل حكومة وحدة وطنية ذات قاعدة عريضة ومتعددة الأعراق وذات طابع تمثيلي كامل، ومواصلة العمل على نحو وثيق مع جميع البلدان التي ترغب في المساعدة على إيجاد حل سلمي للصراع الأفغاني، ولا سيما مع أعضاء مجموعة "الستة زائد اثنان"، مع مواصلة المراقبة الدقيقة لمختلف مبادرات السلام التي تقوم بها الأطراف والشخصيات الأفغانية غير المتحاربة، وتشجيع تلك المبادرات؛

١٤ - **ترحب** بإنشاء وحدة الشؤون المدنية ضمن بعثة الأمم المتحدة الخاصة إلى أفغانستان، على النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٠٣/٥٣ ألف، وبالجهود التي يبذلها الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من أجل كفالة إتمام العملية الجارية لإيفاد المجموعة الأولى من موظفي الشؤون المدنية، بمن فيهم منسق وحدة الشؤون المدنية، في أقرب وقت ممكن؛

١٥ - **ترحب أيضا** بتأسيس مجموعات من الدول المهتمة بالأمر من أجل تنسيق ما تبذله من جهود، وكذلك بأنشطة المنظمات الدولية، ولا سيما منظمة المؤتمر الإسلامي، وتشجع هذه المنظمات والدول، وبخاصة مجموعة "الستة زائد إثنان"، على استخدام نفوذها بطريقة بناءة دعما للأمم المتحدة، وبالتنسيق الوثيق معها، من أجل العمل على تحقيق السلام في أفغانستان؛

١٦ - **تؤيد** اعتزام الأمين العام مواصلة العمل مع مجموعة "الستة زائد إثنان"، والتماس السبل لتحسين القدرات الإبداعية لهذه المجموعة وفعاليتها من أجل كفالة مشاركتها على نحو أكثر اتساما بالطابع البناء والملموس في إيجاد حل سلمي للصراع في أفغانستان، والتشاور مع الدول الأخرى بشأن التدابير التكميلية التي يمكن اتخاذها سعيا لإحلال السلام؛

١٧ - **تهيب** بجميع الأطراف الأفغانية، ولا سيما الطالبان، والبلدان المعنية أن تُزيد مستوى تعاونها في إطار جهود الأمم المتحدة لصنع السلام بغية تمكين المبعوث الخاص للأمين العام إلى أفغانستان من معاودة الاشتراك بهمة في هذه الجهود في أقرب وقت ممكن؛

١٨ - **تهيب** بجميع الأطراف الموقعة على إعلان طشقند الخاص بالمبادئ الأساسية لتسوية الصراع في أفغانستان بالوسائل السلمية[٢]، وبالأطراف الأفغانية أن تنفذ المبادئ الواردة في هذا الإعلان

دعما للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في سبيل التوصل إلى حل سلمي للصراع الأفغاني، ولا سيما اتفاق أعضاء مجموعة "الستة زائد إثنان" على الامتناع عن تقديم الدعم العسكري لأي طرف أفغاني ومنع استخدام أراضيهم في هذه الأغراض، وتذكّر بالدعوة التي وجّهوها إلى المجتمع الدولي لاتخاذ تدابير مماثلة للحيلولة دون توريد أسلحة إلى أفغانستان؛

١٩ - تكرر إدانتها بقوة للإعتداءات المسلحة على موظفي الأمم المتحدة في صيف سنة ١٩٩٨ والإعتداءات الأخيرة على موظفي الأمم المتحدة وممتلكاتها عقب قيام مجلس الأمن بفرض جزاءات ضد الطالبان؛

٢٠ - تعرب عن بالغ القلق لعدم إحراز تقدم ملموس في التحقيقات التي أجرتها الطالبان بشأن وفاة أو اختفاء موظفين دوليين أو وطنيين وغيرهم ممن وظفتهم الأمم المتحدة، أو إصابتهم إصابات خطيرة، وخصوصا قتل موظفين أفغانيين كانا يعملان لدى برنامج الأغذية العالمي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في جلال آباد والمستشار العسكري لبعثة الأمم المتحدة الخاصة إلى أفغانستان في كابُل، وتحث الطالبان مرة ثانية على المضي في التحقيق الفوري والدقيق في تلك الحالات وإبلاغ الأمم المتحدة بالتقدم في سير تحقيقاتها دون مزيد من الإبطاء؛

٢١ - تكرر إدانتها الشديدة لقتل الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين العاملين في القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في مزار شريف ومراسل وكالة أنباء الجمهورية الإسلامية، وتعرب عن بالغ قلقها لعدم إحراز تقدم في التحقيقات التي أجرتها الطالبان بشأن حالات القتل العمد، وتحث الطالبان مرة أخرى على أن تجري، دون مزيد من الإبطاء، تحقيقا موثوقا به بقصد محاكمة الأطراف المذنبة وإبلاغ حكومة جمهورية إيران الإسلامية والأمم المتحدة بنتائج التحقيق؛

٢٢ - تحث جميع الأطراف الأفغانية على التسليم بجميع حقوق الإنسان وجميع الحريات، بما فيها الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي، وحمايتها وتعزيزها بصرف النظر عن الجنس أو الأصل العرقي أو الدين؛

٢٣ - تهيب بجميع الأطراف الأفغانية، ولا سيما الطالبان، أن تضع حدا للسياسات التمييزية ضد النساء والبنات، بما في ذلك حقهن في التعليم والعمل والرعاية الصحية على قدم المساواة، وأن تعترف بتساوي الرجل والمرأة في الحقوق والكرامة وأن تحميها وتعززها؛

٢٤ - تدين الانتهاكات المستمرة الواسعة النطاق للقانون الإنساني الدولي في أفغانستان، وتهيب بجميع الأطراف الأفغانية على وجه السرعة أن تحترم بدقة جميع أحكامه التي تتيح حماية أساسية للسكان المدنيين في حالات الصراعات المسلحة؛

٢٥ - **تطالب بقوة** بأن تتوقف جميع الأطراف الأفغانية، ولا سيما الطالبان، عن توفير المأوى أو التدريب للإرهابيين الدوليين ومنظماتهم، وأن توقف تجنيد الإرهابيين، وأن تغلق معسكرات تدريب الإرهابيين داخل أفغانستان، وأن تتخذ تدابير فعالة لضمان عدم استخدام الأراضي الواقعة تحت سيطرتها لأغراض منظمات ومعسكرات الإرهابيين، وأن تتخذ الخطوات الضرورية للتعاون مع الجهود الرامية إلى محاكمة الإرهابيين المتهمين دون إبطاء؛

٢٦ - **تدين** أعمال الإرهابيين الذين يتخذون قواعد لهم في أفغانستان، ومن بينهم أولئك الذين يؤيدون جماعات المتطرفين التي تعمل ضد مصالح الدول الأعضاء وضد مواطنيها، وتعرب عن استيائها لأن الطالبان ما زالت توفر ملاذا آمنا لأسامة بن لادن وتسمح له ولآخرين منضمين إليه باستخدام أفغانستان كقاعدة يرعون منها العمليات الإرهابية الدولية، وتشير إلى أن مجلس الأمن قد طلب في قراره ١٢٦٧ (١٩٩٩) أن تقوم الطالبان بتسليم أسامة بن لادن دون مزيد من الإبطاء، وتحث الطالبان على الامتثال لذلك؛

٢٧ - **تكرر دعوتها** إلى جميع الأطراف الأفغانية، ولا سيما الطالبان، أن توقف جميع أنشطتها غير المشروعة المتعلقة بالمخدرات، وأن تدعم الجهود الدولية الرامية إلى حظر إنتاج المخدرات والاتجار بها بصورة غير مشروعة، وتهيب بجميع الدول الأعضاء وجميع الأطراف المعنية الاضطلاع بتدابير متضافرة لوقف الاتجار بالمخدرات غير المشروعة من أفغانستان؛

٢٨ - **تحيط علما** بالأثر الخطير لإنتاج المخدرات والاتجار بها بصورة غير مشروعة على البلدان المجاورة مباشرة لأفغانستان، وتدعو إلى مزيد من التعاون الدولي دعما للجهود التي تبذلها الدول المجاورة لوقف الاتجار غير المشروع بالمخدرات من أفغانستان؛

٢٩ - **تطلب** إلى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات أن يواصل رصده للمحاصيل وغير ذلك من الأعمال داخل أفغانستان، بما في ذلك المشاريع الرائدة للتنمية البديلة، وأن يعمل كذلك على استحداث تدابير دولية لمكافحة الاتجار بالمخدرات؛

٣٠ - **تكرر تأكيد** أن التراث الثقافي والتاريخي لأفغانستان وآثارها جزء من التراث المشترك للإنسانية، وتهيب بجميع الأطراف الأفغانية، ولا سيما الطالبان، أن تحمي التراث الثقافي والتاريخي لأفغانستان وآثارها من أعمال التخريب والتدمير والسرقة، وتطلب إلى جميع الدول الأعضاء أن تتخذ التدابير المناسبة التي تكفل منع نهب المشغولات الحرفية الثقافية وتضمن إعادتها إلى أفغانستان؛

٣١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة كل ثلاثة أشهر خلال دورتها الرابعة والخمسين تقريرا عن التقدم المحرز فيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة الخاصة إلى أفغانستان، وأن يقدم إلى الجمعية في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٣٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين البند المعنون "الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين".

الجلسة العامة ٨٤
١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩

باء

تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٨٨/٥٠ ألف المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ١٩٥/٥١ ألف المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، و ٢١١/٥٢ ألف المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، و ٢٠٣/٥٣ باء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨،

وإذ تعرب عن قلقها الشديد لاستمرار المواجهة العسكرية في أفغانستان، مما يعرض السلام والأمن الإقليميين للخطر، ويؤدي إلى خسائر فادحة في الأرواح ومعاناة بشرية واسعة النطاق، ومزيد من تدمير الممتلكات، وإلحاق أضرار جسيمة بالبنية الأساسية الاقتصادية والاجتماعية، وتدفقات اللاجئين، وأشكال أخرى من التشريد القسري لأعداد كبيرة من البشر،

وإذ تلاحظ مع بالغ القلق أن شعب أفغانستان ما زال يعاني من فقدان خطير لحقوق الإنسان يمكن أن يعزى إلى حد كبير إلى آثار عقود من الحروب التي لا تزال تخلق أزمة إنسانية متفاقمة،

وإذ يظل يساورها قلق شديد إزاء المشكلة الناجمة عن وجود ملايين الألغام الأرضية المضادة للأفراد والذخائر غير المفجَّرة في أفغانستان، ومواصلة زرع ألغام أرضية مضادة للأفراد جديدة فيها، مما لا يزال يحول دون عودة الكثير من اللاجئين والمشردين داخليا الأفغان إلى قراهم والعمل في حقولهم،

وإذ تشعر بانزعاج بالغ للتهديد الأمني المتواصل لموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من موظفي المساعدة الإنسانية، بمن فيهم الموظفون المعينون محليا، وللعراقيل المختلفة التي تحول دون وصولهم إلى السكان المتضررين،

وإذ تعرب عن شديد قلقها إزاء الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي في أفغانستان، ولا سيما من جانب الطالبان، وعدم كفاية التدابير التي تتخذها الفصائل المتحاربة لتصحيح هذه الحالة،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار تلقيها تقارير مدعمة عن وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان، ولا سيما حقوق النساء والبنات، بما في ذلك جميع أشكال التمييز ضدهن، وخصوصا في المناطق الواقعة تحت سيطرة الطالبان،

وإذ ترحب بالأعمال الجارية التي يضطلع بها مستشارون معنيون بالقضايا الجنسانية وحقوق الإنسان عينتهم الأمم المتحدة، ويشكلون جزءا أساسيا من مكتب ممثل الأمم المتحدة المقيم ومنسق المساعدات الإنسانية في أفغانستان،

وإذ ترحب بزيارة المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه إلى أفغانستان في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، وإذ تتطلع إلى ما ستقدمه المقررة من استنتاجات وتوصيات،

وإذ تعرب عن شديد قلقها بشأن سلامة المشردين داخليا، ولا سيما في مناطق كابُل وبنجشير وباميان وكُندز، والسكان المدنيين في أفغانستان الذين يعيشون دون مأوى والذين يواجهون شتاء طويلا مع احتمال حرمانهم من الأغذية الأساسية بسبب القتال الدائر مؤخرا، وكذلك بسبب رفض الفصائل المتحاربة توفير الظروف المناسبة لقيام المنظمات الإنسانية بإيصال المعونة،

وإذ يؤلمها ما نجم عن الهزات الأرضية والأوبئة من خسائر في الأرواح، وإذ تعرب عن تقديرها لجميع الدول والوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت المساعدة الغوثية الطارئة،

وإذ تؤكد الحاجة الماسة إلى مواصلة تقديم المساعدة الإنسانية الدولية إلى أفغانستان من أجل إعادة الخدمات الأساسية وكذلك ضرورة أن تضمن الأطراف المتصارعة سلامة وأمن موظفي جميع المنظمات الدولية،

وإذ ترحب باتباع نهج متمحور حول المباديء فيما يتعلق بتقديم المساعدة الإنسانية والإصلاح في أفغانستان، على النحو الموجز في الإطار الاستراتيجي لأفغانستان وفي الوثيقة المعنونة "الخطوات المقبلة للأمم المتحدة في أفغانستان"، وآليات البرمجة الموحدة التي بدأت الأمم المتحدة في استخدامها، وإذ ترحب أيضا بالمبادرة إلى إنشاء وحدة رصد استراتيجي مستقلة،

وإذ تعرب عن امتنانها لجميع الحكومات التي قدمت المساعدة إلى اللاجئين الأفغان، وفي الوقت نفسه تدعو جميع الأطراف إلى مواصلة احترام التزاماتها من أجل حماية اللاجئين والمشردين داخليا وإتاحة سبل وصول دولية لكفالة حمايتهم ورعايتهم،

وإذ تدرك الحاجة إلى مواصلة تقديم المساعدة الدولية من أجل نفقات الإعالة في الخارج والإعادة الطوعية للوطن وإعادة التوطين للاجئين والمشردين داخليا، وإذ ترحب بعودة اللاجئين الطوعية إلى مناطق أفغانستان الريفية المستقرة والآمنة نسبيا،

وإذ تعرب عن تقديرها لمنظومة الأمم المتحدة ولجميع الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي لبّت ولا تزال تلبي الاحتياجات الإنسانية لأفغانستان، عندما تسمح الظروف بذلك، وتعرب عن تقديرها كذلك للأمين العام لما يبذله من جهود لتعبئة المساعدة الإنسانية الملائمة وتنسيق إيصالها،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام[٤] وتقر الملاحظات الواردة فيه؛

٢ - **تؤكد** أن المسؤولية عن الأزمة الإنسانية إنما تقع على كاهل جميع الأطراف المتحاربة، ولا سيما على كاهل الطالبان؛

٣ - **تدين** بقوة القتال الذي دار مؤخرا في السهول الشمالية والتشريد القسري للسكان المدنيين، وإشعال النار في المنازل السكنية، وحرق المحاصيل، وقطع أشجار الفاكهة، والتدمير المتعمد للبنية الأساسية؛

٤ - **تهيب** بجميع المؤسسات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تواصل التنسيق الوثيق لما تقدمه من مساعدة إنسانية إلى أفغانستان على أساس الإطار الاستراتيجي لأفغانستان، بما يكفل بوجه خاص إتباع نهج متسق فيما يتعلق بالمسائل المبدئية وحقوق الإنسان والأمن، وتناشد البلدان المانحة وكذلك المنظمات الإنسانية الأخرى أن تتعاون مع الأمم المتحدة عن كثب، مع مراعاة النداء الموحد المشترك بين الوكالات لتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة والمساعدة من أجل الإصلاح إلى أفغانستان لسنة ٢٠٠٠؛

٥ - **تهيب** بقادة جميع الأطراف الأفغانية منح أعلى أولوية للمصالحة الوطنية، إقرارا برغبة الشعب الأفغاني في الإصلاح والتعمير والتنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

---

(٤) A/54/297.

٦ - **تحث** جميع الأطراف الأفغانية على أن تحترم القانون الإنساني الدولي، وأن تكفل سلامة جميع موظفي الأمم المتحدة وموظفي المساعدة الإنسانية وأمنهم وحرية تنقلهم، وحماية ممتلكات الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية، بما فيها المنظمات غير الحكومية، بغية تيسير أعمالهم؛

٧ - **تطالب** جميع الأطراف الأفغانية بأن تتعاون تعاونا تاما مع الأمم المتحدة والهيئات المرتبطة بها، فضلا عن الوكالات والمنظمات الإنسانية الأخرى، في جهودها الرامية إلى تلبية الاحتياجات الإنسانية لشعب أفغانستان، وتحث هذه الأطراف على كفالة عدم إنقطاع وصول إمدادات المعونة الإنسانية إلى جميع المحتاجين إليها؛

٨ - **تدين** جميع أشكال الحصار وغيره من أشكال التدخل في إيصال إمدادات الإغاثة الإنسانية إلى الشعب الأفغاني بوصفها انتهاكا للقانون الإنساني الدولي، وتلاحظ رفع الطالبان مؤخرا الحصار في وسط أفغانستان؛

٩ - **تدين** بقوة أعمال العنف المرتكبة مؤخرا في كابـُل وفرح وقندهار ومزار شريف وكُندز وجلال آباد الموجهة ضد مكاتب الأمم المتحدة وموظفيها؛

١٠ - **تحث** جميع الأطراف الأفغانية، ولا سيما الطالبان، على كفالة وصول المساعدة الإنسانية، ولا سيما إمدادات الأغذية والأدوية والمأوى والرعاية الصحية، الآمن وبلا عائق، وعلى تيسير إيصالها إلى مستحقيها، وبخاصة في وادي بنجشير؛

١١ - **تحيط علما** بالبروتوكول التكميلي لمذكرة التفاهم المؤرخ ١٣ أيار/ مايو ١٩٩٨، الذي وقعته الأمم المتحدة والطالبان بشأن أمن موظفي الأمم المتحدة في أفغانستان، وتحث الطالبان على اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذه تنفيذا تاما؛

١٢ - **تندد** باستمرار التمييز ضد البنات والنساء وكذلك ضد الجماعات العرقية والدينية، بما فيها الأقليات، وبالانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في أفغانستان، وخصوصا في المناطق الواقعة تحت سيطرة الطالبان، وتلاحظ مع بالغ القلق ما لذلك من آثار معاكسة على برامج الإغاثة والتعمير الدولية في أفغانستان، وتهيب بجميع الأطراف داخل أفغانستان أن تحترم احتراما تاما حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، بصرف النظر عن الجنس أو الأصل العرقي أو الديانة، وفقا للصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ومن بينها العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان[٥]؛

---

(٥) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

١٣ - **تحث بشدة** جميع الأطراف الأفغانية على إنهاء السياسات التمييزية والاعتراف بتساوي المرأة والرجل في الحقوق والكرامة، بما في ذلك حقهما في المشاركة التامة وعلى قدم المساواة في حياة البلد، وحرية التنقل، والحصول على التعليم والخدمات الصحية، والعمل خارج المنزل، والأمن الشخصي، وعدم التعرض للتخويف والتحرُّش، ولا سيما فيما يتعلق بما يترتب على هذه السياسات التمييزية من آثار على توزيع المعونة، وعلى احترام هذه الحقوق وتعزيزها، وإن كان قد أحرز قدر من التقدم فيما يتعلق بالحصول على التعليم والرعاية الصحية للبنات والنساء؛

١٤ - **تحث** جميع الأطراف الأفغانية على حظر التجنيد الإلزامي أو التطوعي للأطفال أو استخدامهم للاشتراك في الأعمال القتالية انتهاكا للقانون الدولي؛

١٥ - **تناشد** جميع الدول والمجتمع الدولي كفالة أن تشتمل جميع أشكال المساعدة الإنسانية المقدمة إلى شعب أفغانستان على منظور جنساني، وأن تحاول محاولة نشطة الترويج لمشاركة كل من المرأة والرجل، وأن تستفيد المرأة من هذه المساعدة على قدم المساواة مع الرجل؛

١٦ - **تعرب عن تقديرها** للحكومات التي تواصل استضافة اللاجئين الأفغان، وتناشد الحكومات المعنية أن تعيد تأكيد التزامها بقانون اللاجئين الدولي بشأن حق اللجوء وحق الحماية، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يعيد تأكيد التزامه وأن ينظر في تقديم مزيد من المساعدات إلى اللاجئين الأفغان؛

١٧ - **تعرب عن قلقها** لمواصلة زرع الألغام الأرضية المضادة للأفراد، وتحث جميع الأطراف الأفغانية على أن تفرض حظرا تاما على استعمال الألغام الأرضية، الذي لا يزال ُينزل خسائر فادحة بالمدنيين ويعيق بشدة إيصال المساعدة الإنسانية؛

١٨ - **تناشد على وجه الاستعجال** جميع الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تواصل، متى سمحت الأوضاع على أرض الواقع، توفير كل المساعدات المالية والتقنية والمادية الممكنة للشعب الأفغاني، وأن تكفل عودة اللاجئين والمشردين داخليا والمشردين بالقوة عودة طوعية بسلامة وأمن؛

١٩ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يستجيب للنداء الموحد المشترك بين الوكالات لتقديم المساعدة الإنسانية الطارئة والمساعدة من أجل الإصلاح إلى أفغانستان، الذي وجهه الأمين العام في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠، مع مراعاة وجود الصندوق الاستئماني للطوارئ في أفغانستان أيضا؛

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا عن الإجراءات المتخذة عملا بهذا القرار؛

٢١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين، في إطار مجموعة البنود المتعلقة بتنسيق المساعدة الإنسانية، البند الفرعي المعنون "تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلام والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها".

الجلسة العامة ٨٤
١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩